

**قرار لمدير مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية**  
**لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة بالنيابة رقم 01/2026 بتاريخ 20 يوليوز 2026**  
**بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رؤساء مصالح**  
**بمؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة**

**إن مدير المؤسسة بالنيابة؛**

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.16.1 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1437 (12 يناير 2016) بتنفيذ قانون رقم 135.12 القاضي بإحداث وتنظيم مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7/2013 الصادر في 29 أبريل 2013 في موضوع التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- وعلى منشور وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 19.1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- وعلى المقرر المنظم للهيكلية الإدارية للمؤسسة.

**قررت ما يلي:**

**المادة الأولى:**

تعلن مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة، عن فتح باب الترشيح أمام جميع الموظفين والأعوان المتعاقدين لشغل مناصب المسؤولية كما يلي:

- رئيس/ة مصلحة الخدمات الاجتماعية والصحية؛
- رئيس/ة مصلحة النظم المعلوماتية والتواصل؛
- رئيس/ة مصلحة الميزانية والمحاسبة؛



## المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس/ة مصلحة بمؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة، الموظفين والموظفون بمختلف الإدارات العمومية والأعوان المتعاقدون والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا من جنسية مغربية؛
- أن يكونوا على الأقل مرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية في إطار متصرف من الدرجة 2 أو في إطار مهندس دولة أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

غير انه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس/ة مصلحة، الموظفون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة (15) من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع سنوات (4) على الأقل، في الدرجة المذكورة.

## المادة الثالثة:

تحدد مهام المنصب المعلن عنه وكذا الكفاءات المطلوبة لشغلها في بطاقة الوظيفة الملحقة بهذا القرار.

## المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد مدير مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة بالنيابة؛
- المطبوع النموذجي الموحد الذي يعبئه المرشح/ة والذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح/ة ونبذة عن مساره/ها المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح/ة لكيفية تدبير وتطوير العمل والرفع من الأداء في إطار المهام المسندة إليه.

### المادة الخامسة:

يودع ملف الترشيح في خمسة نظائر (05) لدى إدارة مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب والرياضة مقابل وصل إيداع في أجل أقصاه الثلاثاء 04 غشت 2026 خلال أوقات العمل المعمول بها بالإدارات العمومية، وكل ملف غير مكتمل الوثائق أو وارد خارج الآجال المشار إليها لن تتم دراسته ويحتفظ به دون جواب.

### المادة السادسة:

تنشر لوائح المترشحين/ت المقبولين/ات من طرف لجنة الانتقاء على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الشباب [www.mjcc.gov.ma](http://www.mjcc.gov.ma)

وحرر في الرباط: 20 يونيو 2026

محمد مجيد خلوة  
مدير مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية  
لفائدة موظفي وأعوان وزارة الشباب  
والرياضة بالنيابة

